

121141 - دخول الخلاء بدبلة مكتوب عليها اسم "عبد الله"

السؤال

الدبلة التي مكتوب عليها اسم عبد الله هل يجوز الدخول بها إلى الحمام ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يستحب تنزيه ما فيه ذكر الله عن الدخول به إلى الحمام - مكان قضاء الحاجة - , فإن احتاج إلى الدخول به ستره و دخل به .

قال ابن قدامة رحمه الله "المغنى" (1/109) : " إذا أراد دخول الخلاء ومعه شيء فيه ذكر الله تعالى استحب وضعه ... فإن احتفظ بما معه مما فيه ذكر الله تعالى واحترز عليه من السقوط أو أدار فص الخاتم إلى باطن كفه ، فلا بأس . قال أحمد : الخاتم إذا كان فيه اسم الله يجعله في باطن كفه ويدخل الخلاء ، وبه قال إسحاق ورخص فيه ابن المسيب والحسن وابن سيرين " انتهى باختصار .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى : ما حكم الدخول إلى الحمام بأوراق فيها اسم الله ؟

فأجاب : " يجوز دخول الحمام بأوراق فيها اسم الله ما دامت في الجيب ليست ظاهرة , بل هي مخفية ومستورة " انتهى .
 "فتاوى من الطهارة" (ص/109) .

وعلى هذا ؛ فإنه يجوز لك الدخول بها لكن الكتابة على الدبلة تكون من الداخل ، فهي مستورة وليست ظاهرة .

ولكن ينبغي التنبيه إلى أن الدبلة إن كانت من أجل الخطوبة فلا ينبغي للمسلم لبسها ، لما فيها من التشبه بالنصارى ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال (21441) .

والله أعلم .